

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٣٧ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية؛

قرار:

(المادة الأولى)

يتم تخصيص قطع الأراضي التالية المملوكة لمحافظة جنوب سيناء، بالمجان، للجهة وفي الفرض المبين أمام كل قطعة، وذلك طبقاً للكروكيات المرفقة، كما هو موضح تفصيلاً في الجدول التالي:

أولاً - مدينة طور سيناء (عدد ٥ قطع) :

الجهة المخصص لها	غرض التخصيص	المساحة بالمتر المربع	م
جهاز التفتيش الفني على أعمال البناء.	مقر لجهاز التفتيش الفني.	٦٤٥,٧٥	١
مديرية الأوقاف.	إقامة دار مناسبات ومكتب تحفيظ القرآن بجوار مسجد بدر.	٣٩٦	٢
مديرية الأوقاف.	عمل توسيعات لمسجد المروءة بمنطقة الطور الجديدة.	٩١٥,٥	٣
مديرية الأوقاف.	توسيعات مسجد أبو حجاب بتجمع أبو حجاب بقرية الوادى.	٥٠٠	٤
مديرية الأوقاف.	توسيعات مسجد عودة بقرية الوادى.	٢٧٠	٥

ثانياً - مدينة شرم الشيخ (عدد قطعة) :

الجهة المخصصة لها	غرض التخصيص	المساحة بالمتر المربع	م
هيئة قضايا الدولة	مقر لهيئة قضايا الدولة بالمحافظة.	٧٥٠	١

ثالثاً - مدينة أبو زنيمة (عدد قطعة) :

الجهة المخصصة لها	غرض التخصيص	المساحة بالمتر المربع	م
مديرية الطب البيطري	وحدة بيطرية.	٦٨٧	١

(المادة الثانية)


ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ ذي القعدة سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢٨ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء


مهندس / إبراهيم محلب





الإمارات العربية المتحدة
دولة الإمارات العربية المتحدة

جريدة دولة الإمارات العربية المتحدة

١







الي شرم الشن

الحد البري بطول (٦٣٧)م ويحده ناصل ملك الدولة ثم عماره سكنية
الحد الثاني بطول (٦٣٨)م ويحده ارض فخاخ ملك الدولة ثم عماره سكنية
الحد الشرقي بطول (٢٦,٥٥)م ويحده حرم طريق اسللت ناصل
الحد الغربي بطول (٣٤,٧٥)م ويحده ناصل ملك الدولة ثم عماره سكنية.

